

قرار رقم (٣٨٦) لسنة ٢٠١٩
بتاريخ ٢٠١٩/١٧/١٩
بشأن قيد شركة سكاى لوساطة التأمين
بسجل وسطاء التأمين (شخص اعتبارى) بالهيئة

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد ولانحته التنفيذية ،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين فى مصر ولانحته التنفيذية،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،

وعلى العقد الإبتدائى والنظام الأساسى لشركة سكاى لوساطة التأمين المصدق عليهما من الهيئة العامة للإستثمار،

وعلى قيد الشركة بسجل تجاري استثمار القاهرة تحت رقم (١٣٧٩٨٦) بتاريخ ٢٠١٩/٨/٥،

وعلى الطلب المقدم من الشركة لقيدها بسجل وسطاء التأمين (شخص اعتبارى) بالهيئة ،

وعلى مذكرة الإدارة المركزية لتأسيس وترخيص الشركات المعدة فى هذا الشأن ،

وعلى قرار لجنة تأسيس وترخيص الشركات المشكلة بالهيئة بجلستها رقم (٣٥٧) المنعقدة بتاريخ ٢٠١٩/١١/١١ والمعتمد محضرها من السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة.

قرار

المادة (١): الموافقة على قيد شركة سكاى لوساطة التأمين ش.م.م. الكائن مقرها فى الوحدة رقم ١٠١ – الدور الأول – عمارة ٣٣ – حي الملتقى العربى – مساكن شيراتون – النزهة – القاهرة ، بسجل وسطاء التأمين (شخص اعتبارى) بالهيئة برقم (٩٤).



رئيس الهيئة

المادة (٢) : النشاط المرخص به للشركة :
الوساطة في التأمين .

(وفقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية) .

المادة (٣) : يسرى هذا القرار لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ صدوره .

المادة (٤) : على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
مكتب رئيس
د. محمد عمران
٤٦٠٧٦

ح. ر. م.